



مقرر مدير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالوكالة
- نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض -

مدير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي ؛

بناءً على :

- القانون رقم 65-00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-02-296 صادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما تم تنميته وتغييره ؛
 - المرسوم رقم 2-03-402 الصادر في 20 رجب 1424 (17 سبتمبر 2003) بتطبيق أحكام القانون رقم 65-00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية، فيما يتعلق بالوكالة الوطنية للتأمين الصحي كما تم تنميته وتغييره ؛
 - المرسوم رقم 2.18.812 الصادر في 24 محرم 1440 (04 أكتوبر 2018) بتعيين الدكتور خالد لولو في منصب مدير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي ؛
 - المرسوم رقم 2-11-681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نوفمبر 2011 في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛
 - منشور السيد رئيس الحكومة رقم 13/07 الصادر في 18 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 ابريل 2013 حول التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية ؛
 - النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، كما تم تنميته وتغييره ؛
 - قرار التنظيم الإداري للوكالة الوطنية للتأمين الصحي ل 30 يونيو 2007 كما تم تنميته وتغييره ؛
 - القانون الإطار المتعلق بميزانية نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض برسم سنة 2022.
- ونظرا : لمناصب المسؤولية الشاغرة.

يقرر ما يلي

المادة الأولى:

تعن الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، في إطار نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض عن إعادة فتح باب الترشيح لتقلد مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

1. Chef du Service Contrôle des Normes MédicoTechniques rattaché au Département du Conventonnement et de la Normalisation ;

1. منصب (1) رئيس مصلحة مراقبة المعايير الطبية-التقنية تابع لمديرية الاتفاقيات والمقاييس؛

2. Chef du Service Etudes et Développement rattaché au Département Administratif et Financier;

2. منصب (1) رئيس مصلحة الدراسات و التنمية المعلوماتية تابع للمديرية الإدارية والمالية.



المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح وفق الشروط التالية :

الشروط	المنصب
<p>يمكن أن يترشح لتقلد مهام هذا المنصب:</p> <p>1. الموظفون، والمستخدمون المرسمون، والأعوان المتعاقدون داخل القطاع العام الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ أن يكونوا مرتبين في إطار طبيب أو صيدلاني أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ ▪ أن يكونوا حاصلين على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج إطار طبيب أو صيدلاني؛ ▪ أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسمون أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية (أنظر بطاقة الوظيفة طيه). <p>أو :</p> <p>2. الموظفون، والمستخدمون المرسمون، والأعوان المتعاقدون داخل القطاع العام المزاولون، في تاريخ الإعلان عن فتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة لمدة لا تقل عن سنتين كاملتين.</p>	<p>رئيس مصلحة مراقبة المعايير الطبية-التقنية</p>
<p>يمكن أن يترشح لتقلد مهام هذا المنصب:</p> <p>1. الموظفون، والمستخدمون المرسمون، والأعوان المتعاقدون داخل القطاع العام الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ أن يكونوا مرتبين في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛ ▪ أن يكونوا حاصلين على شهادة أو دبلوم مهندس دولة في مجال المعلومات؛ ▪ أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسمون أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية؛ <p>أو :</p> <p>2. الموظفون، والمستخدمون المرسمون، والأعوان المتعاقدون داخل القطاع العام المزاولون، في تاريخ الإعلان عن فتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة لمدة لا تقل عن سنتين كاملتين.</p> <p>أو :</p> <p>3. الموظفون، والمستخدمون المرسمون، والأعوان المتعاقدون داخل القطاع العام المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.</p>	<p>رئيس مصلحة الدراسات و التنمية المعلوماتية</p>

المادة الثالثة:

تحدد بطاقات الوظائف الملحقة بهذا القرار مهام المناصب المزمع تقلدها والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة:

تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية :

1. طلب الترشيح موجه إلى السيد مدير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي- حامل للعنوان الشخصي- للمترشح والمنصب المترشح لأجله؛
2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية الإلكترونية؛
3. شهادة عمل تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة ذات الصلة بالوضعية الإدارية الحالية ومدة الخدمة الفعلية، مشفوعة عند الاقتضاء بما يثبت التعيين الحالي أو السابق في مناصب المسؤولية؛
4. موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح؛
5. سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها مع تخصيص حيز خاص للمهام ذات الصلة بالمنصب المترشح لأجله والتجارب المهنية المؤهلة لشغله؛
6. نسخة من الدبلوم أو الشهادة المحصل عليهما؛
7. مذكرة تتضمن برنامج العمل، والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدير الوحدة الإدارية المعنية بترشيحه، وآليات تطويرها واقتراحاته للرفع من أدائها، مع الأخذ بعين الاعتبار بطاقة المهام وخصوصيات الوكالة الوطنية للتأمين الصحي الممكن الاطلاع عليها من خلال البوابة الإلكترونية www.anam.ma.

المادة الخامسة:

- تودع ملفات الترشيح مباشرة أو عبر البريد إلى مقر الوكالة الوطنية للتأمين الصحي الكائن بالرباط 08 شارع المهدي بن بركة، حي الرياض، 10100، في أجل أقصاه... 09... 2022... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال؛
- يجب أن توضع كل وثائق ملف الترشيح داخل ظرف واحد يحمل عنوان المترشح(ة) مع ذكر المنصب المراد الترشيح لشغله ؛
- لن يقبل أي ملف للترشيح يصل بعد انقضاء الأجل المحدد أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة.

المادة السادسة:

- تشكل، بمقرر لمدير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، لجنة مختصة ل :
- التوصل بملفات الترشيح، دراسة محتواها ومدى احترام الآجال المحددة لوضعها ؛
 - مراقبة استيفاء المترشحين للشروط المنصوص عليها في المادة الثانية لهذا القرار ؛
 - اجراء المقابلات الانتقائية وإعداد تقرير نهائي حولها.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية للتأمين الصحي www.anam.ma ويعلق على سبورة الإعلانات بمقر الوكالة.

الوكالة الوطنية للتأمين الصحي
المدير العام
محمد خاليد علوي